

المركزي يكشف عن إمتلاكه إحتياطياً مقداره 58 مليار دولار وخبير لـ (الزمان) : الحفاظ على العملة إجراء إحترازي لدعم الدينار وصموده أمام الكوارث الإقتصادية

بغداد - صباح الخالدي

وافق مجلس الوزراء على تخصيص درجات وظيفية ناتجة عن حركة الملاك ، كما حدد أيام عطلة عيد الاضحى المبارك. وقال سعد الحديثي المتحدث باسم المكتب الاعلامي لرئيس الوزراء لـ (الزمان) أمس ان (المجلس عقد جلسته برئاسة حيدر العبادي صادق فيها على تخصيص درجات وظيفية ناتجة عن حركة الملاك كما وافق على حزمة جديدة من القرارات لإقامة وتوفير الخدمات في احدى عشرة محافظة) ، وأضاف ان (الجلسة شهدت مناقشة رفع اداء المصارف الحكومية والتصويت على اتخاذ الاجراءات المناسبة بشأنها ودراسة اعادة هيكلة بعض المصارف ودمج التخصصية منها الصناعي والزراعي والعقاري لتكون تحت تسمية مصرف التنمية الوطني كما جرى بحث تخفيض الرسم الكمركي على الأجهزة الطبية والمستلزمات الزراعية والانتاجية)، وأوضح الحديثي ان (المجلس صوت ايضا على تخصيص مبلغ مالي لتغطية مخصصات متبقي جهاز مكافحة الإرهاب وكذلك التعديل على قرار المجلس رقم 182 للعام الجاري بشأن دمج دائرة التدريب المهني مع التشغيل والقروض في وزارة العمل والتدريب المهني). لافتا الى (التصويت على تأمين الدفعة الأولى لمشروع الخصص في موقع الطمر الصحي في البويعينة والتوجيه بتنفيذ المبادرة



تشهيد : شباب من الكوئبات العراقية يرددون التمشيد الوطني في مؤتمر الشباب العالمي

مخاطرها الامنية والاقتصادية لمراقبة مصارف عراقية من الجهات خارجية في محاولة لخلق الريبك في السوق وسعر الصرف)، وأضاف (البنك هو الجهة الرقابية المسؤولة عن متابعة أنشطة فاعليات المؤسسات المالية الدولية واتجيز جميع توصيات مجموعة العمل الدولي وعالج متطلبات الصادرة عنه)، وكانت تقاريره قد اشارت الى ان البنك الفيدرالي الأمريكي يلاحق خمسة مصارف عراقية جديدة، ونقلت التقارير عن مصدر قوله ان (البنك الفيدرالي يلاحق 3 مصارف عراقية جديدة)، وأضاف ان (فريقاً من المستشارين الأمريكيين موجودين في العراق للمتابعة

على سعر الصرف كونه يسعي لأن يكون الدينار مستقراً ونابئاً رغم كل ما يشهده العراق من أحداث سياسية واقتصادية)، وأوضح جبار أن (البنك اتخذ جملته من الاجراءات المهمة للحفاظ على سعر الصرف في السوق المحلية وكان أبرزها تطوير عمل نافذة بيع العملة الصعبة في البلاد)، مبيحاً ان (نافذة بيع العملة هي التي يبيع فيها البنك الدولار للمصارف الحكومية والاهلية التي تقوم بدورها ببيعها للشركات الراغبة بالاستيراد بالعملة او للمواطنين الراغبين بالسفر الى الخارج لإغراض العلاج او الدراسة وغيرها)، وتابع انه (من اهم اجراءات تطوير عمل النافذة هي انتحاج طريقة التعامل المباشر مع الوثائق المقدمة من الزبائن او التجار الراغبين بشراء الدولار وتدقيق قوائم وفواتير السلع المراد استيرادها ليضمن بذلك إخراج العراق من قائمة الدول الخاضعة للمراقبة)، منوها الى ان (العراق أنجز جميع توصيات مجموعة العمل الدولي وعالج متطلبات ستراتيجية مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب بالإضافة الى قيامه بتشريع قانون خاص بذلك)، وعلى الصعيد ذاته نفى البنك صدور قوائم لمراقبة مصارف عراقية من جهات خارجية، وتكر الخاطى الرسمي باسم البنك باسم عبد الهادي حسن في بيان (نفى ما تداولته بعض

راى خبير اقتصادي ان الحفاظ على العملة اجراء احترازي لدعم الدينار امام العملات الاخرى ويجعله صامدا امام الكوارث والازمات الاقتصادية. وقال الخبير ملاذ الاسين لـ (الزمان) أمس ان (البنك المركزي استطاع مواجهة الظروف التي مرت بها البلاد وسيطرة داعش على بعض المحافظات وانفاق الاموال على الاسلحة والاعدات الاسلحة لإدامة المعركة ضد الإرهاب)، وأشار الى ان (سياسة البنك في مكافحة غسل الاموال والقدرة على الحفاظ على العملة الداخلة والخارجة من والى البلاد ساهمت بشكل كبير في استقرار الدينار امام العملات الاخرى)، مؤكداً ان (تلك الاجراءات الاحترازية تساعد على ثبات الدينار وصموده اما الكوارث والازمات الاقتصادية)، وكشف البنك عن امتلاك العراق احتياطياً من الدولار يبلغ نحو 58 مليار دولار، وقال اسير جبار مدير المكتب الاعلامي للبنك في تصريح ان (الدينار مدعوم بنحو 58 مليار دولار من احتياطي العملة ويكثر من 89 طناً من الذهب وهذه عناصر تعزز من قوته وتحافظ على استقرار سعر الصرف)، لافتا الى ان (البنك هو الجهة المسؤولة عن تنظيم السياسة المالية والتدبير في البلاد و صاخر في اجراءات الحفاظ

بعد خضوع المنتج إلى فحص الكفاءة الشركة الإيطالية تستخدم أسمنتاً عراقياً لتحشية سد الموصل

بغداد - الزمان

أعلنت الشركة العامة للأسمنت العراقية إحدى شركات وزارة الصناعة والمعادن عن تجهيز سد الموصل بالأسمنت الخاص بتحشية السدود ضمن المواصفات العالمية الخاضعة لفحوصات شركة تريفيا الإيطالية المسؤولة عن صيانة السد. ونقل بيان للوزارة عن مدير عام الشركة حسين محسن الخفاجي قوله أمس ان (الشركة المعنية عاودت تجهيز سد الموصل بالأسمنت الخاص بتحشية سد بعد نجاح المنتج لفحوصات شركة تريفيا الإيطالية والتي أقيمت مطابقة المنتج لجميع الفحوصات المختبرية والميدانية وبحوزة عالية). وبيّن ان (الشركة تنتج مختلف أنواع الاسمنت والتي تشمل الاسمنت المطمي العادي، المقاوم، والابيض والاسمنت غير النمطي أسمنت أبر النفط،

حريق في مصفى كربلاء يخلف خسائر مادية كبيرة

كربلاء - محمد فاضل ظاهر ديالى - سلام عبد الشمري


ندلع حريق كبير داخل المصفي النفطي في كربلاء مما أدى الى وقوع خسائر كبيرة. وقال شهود عيان ان (حريقاً اندلع داخل مصفى النفط وادى الى وقوع خسائر مادية تقدر بالملايين). وكان حريق قد التهم نفدقا في المدينة قبل نحو يومين تسبب بوقوع شخصين نتيجة اشتناق الدخان. وأعلنت مديرية الدفاع المدني في محافظة ديالى، عن اخمد حريق اندلع في ستة بساتين بأحدى القرى التابعة لقضاء (الديالى)، وأضاف ان (فرق الدفاع المدني تمكنت من اخمد بقوية، فيما أكدت انه تم اخماده بوقت قياسي، وقالت المديرية (الحريق).

الحكمة الاتحادية ترى إبعاد الأجنبي من صلاحية مدير الإقامة الرصافة تصدر قرارات سجن بحق أصحاب صيدليات غير مجازة

بغداد - عبد اللطيف الموسوي

أعلن مجلس القضاء الأعلى عن محكمة جنح الرصافة المتخصصة بنظر قضايا النزاهة وغسل الأموال والجريمة الاقتصادية أصدرت سبعة أحكام تراوح بين الحبس والغرامة بحق عدد من أصحاب مختبرات وصيدليات غير المجازة في بغداد. وقال المجلس في بيان أمس ان (محكمة جنح الرصافة قضت ثلاثة أحكام بالغرامة عن ثلاث دعاوى قامت بتحريرها وزارة الصحة عن ثلاث مدانين لفتحهم مختبرات للتحاليل المرضية غير مجازة من الوزارة)، وأضاف ان (محكمة الجنح أصدرت أحكامها الثلاث وفقاً لأحكام المادة 240 من قانون العقوبات)، مشيراً الى ان (المحكمة أصدرت أربعة أحكام بالسجن لمدة سنة على أربعة مدانين لمرافقتهم مهنة الصيدلة دون الحصول على اجازة مزاولة للمهنة من الوزارة)، وأوضح البيان ان (المحكمة أصدرت قراراتها وفقاً لأحكام المادة 50/أولا من قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم 40 لسنة 1970)، فيما أكد المتحدث الرسمي باسم المحكمة الاتحادية العليا إياها صلاحيات إصدار حكم بشأن صلاحية مدير عام مديرية الإقامة العامة في ابعاد الأجنبي من

أراضي جمهورية العراق، مشيراً إلى عدم تعارض تلك الصلاحيات مع الدستور. وقال الساموك في بيان تلقته (الزمان) أمس إن (المحكمة عقدت جلستها برئاسة القاضي مدحت محمود وعضور القضاء الاعضاء ونظرت طلباً للحكم بعدم دستورية المواد 26 و 45 و 47 من قانون اقامة الاجانب رقم 76 لسنة 2017)، وأوضح أن (المادة 26 من القانون المطعون بعدم دستورتها تنص على أنه، للمدير العام أو من يخوله صلاحية اخراج الأجنبي الذي دخل الى اراضي جمهورية العراق بصورة غير مشروعة إلى خارج الحدود، وأشار الساموك، إلى أن (المحكمة وجدت أن منح تلك الصلاحيات هي ما تقتضيه أعمال مسؤولي إقامة الاجانب في العراق، وانها لا تتضمن الحبس أو التوقيف أو السجن، ولا تخالف أحكام المادة 37/أولاً ب من الدستور التي تمنع توقيف احد او التحقيق معه اياهم وتوجب قرار قضائي، وبالتالي تقرر رد الطعن من هذه الجهة)، وأضاف ان (الطعن الثاني تعلق بالمادة 45 من القانون التي تنص على أنه، اذا اصدرت المحكمة حكماً، بإحدى العقوبات المنصوص عليها في المادتين 41 و 42 من هذا القانون فعليها ان تحكم بأربعين اياماً من اراضي



شعار مجلس القضاء الاعلى

جمهورية العراق، وأن المادة 41 من القانون التي تنص على أنه، لا يجوز إصدار حكم بالسجن بحق أحد المدانين في جريمة ما، إلا في الحالات المنصوص عليها في القانون، وهي صلاحيات انبثقت لهم بموجبها لغرض تنظيم امور تتعلق بأقامة الاجانب في العراق وتدخل في صميم عملهم، ولا تتضمن الحبس أو التوقيف أو السجن، وأن منحها مما تقتضيه أعمال مسؤولي مديرية إقامة الاجانب في العراق لتأمين السرعة في انجاز تلك الاجراءات، ومن ثم ردت الطعن لسبق الفصل فيه).



انترنت مفتوح وميخلفص

عروضنا تتهز الكعاع

7,000 اسبوعياً

ارسل 2 الى 21777

30,000 شهرياً

ارسل 30 الى 21777

2,000 يومياً

ارسل 15 الى 21777

زين.عالم جميل

iq.zain.com